

المدير العام لمنظمة الام المتحدة للأغذية والزراعة، وان يسترشد في هذا الصدد بالاحكام ذات الصلة بالموضوع من اللائحة العامة (٨) لبرنامج الاغذية العالمي ، وان يواصل بوجه خاص، والى أقصى مدى ممكن، الاعتماد على الخدمات التقنية التي تقدمها الام المتحدة وهيئاتها الفرعية ومنظمة الام المتحدة للأغذية والزراعة وبعض المنظمات الاخرى في منظومة الام المتحدة، وذلك دون أية ارداوجية في هذه الخدمات!

٩ - وتدعى لجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية ان تعتمد نظامها الداخلي الخاص بها ، الذي يتبع ان يقوم على اساس النظام الداخلي الساري حتى الان على اللجنة الحكومية الدولية ، وان تتضمنه على دعوة غير اعضائها من الدول الاعضاء في الام المتحدة او الاعضاء في منظمة الام المتحدة للأغذية والزراعة الى الاشتراك في مداولاتها ؛

١٠ - وتؤذن للجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية بانشاء مايلزم من هيئات فرعية لتمكينها من الاطلاع بمهامها ؛

١١ - وتقرر ان يستمر تطبيق احكام "الوثائق الاساسية لبرنامج الاغذية العالمي" ، بعد مراعاة ما يقتضيه المقام من تغييرات ، على تعيين المدير التنفيذي لبرنامج الاغذية العالمي وعلى ادارة البرنامج واجراءاته وتمويله وغير ذلك من ترتيبات العمل المتعلقة به .

الجلسة العامة ٢٤٢٠

٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥

٣٤٠٥ (د) - أبعاد جديدة في مجال التعاون التقني

ان الجمعية العامة ،

اذ تضع نصب عينيها قرارها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ ايار / مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرامج العمل المتعلقةين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،
وافشیر الى اتفاق الاراء ، المرفق بقرارها ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ ، بوصفه الاطار العام لأنشطة برنامج الام المتحدة الانمائي وكذلك الطابع الاختياري والعام للبرنامج ،

وافشیر الى قرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، ولاسيما الفقرة ٦ من الجزء 'ثانيا' منه ،

- ١ - تؤيد المقر المتعلق بالابعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ، الذي اصدره مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي في دورته العشرين ، والوارد في مرفق هذا القرار ؛
- ٢ - وتؤكد ما لتطبيق المبادئ التوجيهية العامة التي يتضمنها ذلك المقر من اهمية في تحديد وجهة مسار برنامج الام المتحدة الانمائي في المستقبل ؛

(٨) للاطلاع على النص ، انظر "الوثائق الاساسية لبرنامج الاغذية العالمي" .

٣ - وترجو من مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي ان يستعرض ، بصورة دورية ،
التفه المحرز في تطبيق هذه المبادئ التوجيهية ؟

٤ - وترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يواصل ايلاً اهتمامه لتقدير التفه المحرز في تطبيق هذه المبادئ التوجيهية ، وان يقدم تقريراً عن ذلك ، على نحو منتظم ، الى
الجمعية العامة .

الجلسة العاشرة ٢٤٢٠

٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٥

المرفق

مقرر مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي (٩)

ان مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي ، في جلسته ٤٨٧ المعقدة في ٢٥ حزيران /
يونيه ١٩٢٥ :

(أ) اعاد تأكيد اتفاق الرأى (١٠) الذي تم التوصل اليه في عام ١٩٢٠ بوصفه الاطار
العام لأنشطة برنامج الام المتحدة الانمائي وكذلك اعاد تأكيد الطابع الاختياري والعام للبرنامج ؛

(ب) واشار الى الاحكام المتعلقة بالامر من قراري الجمعية العامة (٣٢٠١) (د - ٦)
و ٣٢٠ (د - ٦) المؤرخين في ١ ايار / مايو ١٩٢٤ بشأن الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة
نظام اقتصادي دولي جديد ؛

(ج) واحاطط علماً مع التقدير بالوثائق المقدمة من المدير ، ولا سيما تقرير المدير عن
الابحاث الجديدة في مجال التعاون التقني (١١) ؛

(د) ورجا المدير :

١، ان يتخذ كل مايلزم من تدابير لاضفاء مزيد من المرونة على برنامج الام المتحدة
الانمائي ولتعزيز ديناميته وفعاليته ولجعل نطاق انشطة البرنامج وطرق عمله اكثر
استجابة للاحتياجات المتغيرة والظروف الناجمة عن الوضع الاقتصادية الجديدة ؛

٢، ان يقيم هذه التدابير على اساس اقتراحات المواتية للبلدان النامية والواردة في

(٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ،
الملحق رقم ٢ الف (E/5703/Rev.1) ، الفقرة ٥٤ .

(١٠) قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) ، المرفق .

(١١) DP/114 .

تقرير المدير عن الابعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ، مع مراعاة الملاحظات التي قد منها ي شأنها مجلس الادارة اثناء دورته العشرين ؛

(هـ) واعتمد ، بصورة خاصة ، المبادئ التوجيهية العامة التالية لتحديد مسار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المستقبل ، ورجا المدير ان يعمل على ان تتعكس المبادئ التوجيهية الى أقصى مدى ممكن ، في تنفيذ البرنامج :

١' ينبعي ان يكون المقصود الاساسي من التعاون التقني تشجيع الاعتماد على الذات في البلدان النامية ، وذلك بأن تعزز ، في جملة امور ، قدرتها الانتاجية ومواردها المحلية ويزداد توفر القدرات التنظيمية والتقنية والادارية والبحثية اللازمة لعملية الانماء ؟

٢' ينبعي ان تتول حكومات البلدان المستفيدة وحدتها هي المسؤولة عن انتقاء مجالات الأولوية التي تطلب فيها مساعدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛ وفي هذا الصدد يتعمق على البرنامج ان يستجيب ، على نحو ايجابي ، للطلبات الرامية الى تلبية اكبر الاحتياجات الحاكمة وخطورة لدى كل بلد من البلدان النامية ، على ان تراعى اهمية الوصول الى اشد قطاعات مجتمعاتها فقرا وتعرضها للضرر ورفع نوعية حياتها ؛

٣' ينبعي ان ينظر الى التعاون التقني من زاوية المخرج او النتائج المحققة منه ، لا من زاوية المدخل ؟

٤' طالما ان المشاريع هي لتحقيق المقصود الاساسي للتعاون التقني ، فإنه ينبعي ان يوفر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، عندما يكون ذلك مناسبا ، المعدات والموارد المادية ، وان يعتمد سياسة اكبر تحررا حيال التمويل المحلي للتکاليف وان يكون مننا في الاشتراطات التي يتطلب توفرها في النظرة المحليين ؟

٥' ينبعي ان يعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى تنويع مصادر تموينه من البلدان ، كي يتمكن من ان يحشد على نحو سريع وفعال كافة الموارد البشرية والمادية المتاحة للتعاون التقني ، بما في ذلك على الاخص تلك الآتية من البلدان النامية ؟

٦' ينبعي ان يولي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مزيدا من الدعم لبرامج التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وان يحصل على اكبر قدر ممكن من المعدات والخدمات ، على اساس تفضيلي من المصادر المحلية او من البلدان النامية الاخرى ، وذلك وفقا لما جرى عليه العرف في الأمم المتحدة ؟

٧' ينبعي ان توكل ، على نحو متزايد ، الى الحكومات والمؤسسات في البلدان المستفيدة مسؤولية تنفيذ المشاريع التي تناول مساعدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؟

٨' ينبعي ان يتاح التعاون التقني على اى مستوى من مستويات عملية الانماء او في اي مرحلة من مراحلها ، بما في ذلك المساعدة في تحضير المشاريع وفي الاعمال السابقة لمرحلة دراسات الصلاحية ، فضلا عن اعمال دراسات الصلاحية والتصميم الهندسي التفصيلي وكذلك المساعدة ، عند الاقتضاء ، في التشييد والعمليات الاولية والادارة ؟

٩) ينبعي ، وفقاً لاتفاق الرأي ، ان يكثّر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من الدخول في شراكات مع مصادر رؤوس الأموال المتاحة للمساعدة ، حسب الشروط التي تتضمنها الفقرة ٥٣ من تقرير المدير عن الإيصال الجديدة في مجال التعاون التقني ، بفية تمويل عناصر المساعدة التقنية للمشاريع والبرامج ، مع مراعاة العلاقة الوثيقة بين التعاون التقني وتكوين رأس المال ؛

١٠) وينبعي ، في إطار الإيصال الجديدة للتعاون التقني ، ان توليعناية خاصة لاحتياجات البلدان الأقل نمواً بين البلدان النامية ؛

(و) وقرر اجراء استعراضات دورية للتقدم المحرز في تطبيق المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه ، وذلك كجزء من الجهود المستمرة وال شاملة لتحسين نوعية وكفاءة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،

(ز) ودعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى ان يوجه نظر الجمعية العامة الى هذا المقرر مشفوعاً بتقرير المدير عن الإيصال الجديدة في مجال التعاون التقني ، والجزء المتصل بالأمر من تقرير مجلس الإدارة عن دورته العشرين (١٢) ، باعتبارها تمثل مساهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الاعداد للدورة الاستثنائية السابعة للجمعية العامة .

٦٣٤ (د - ٣٠) - السنة الدولية للطفـل

ان الجمعية العامة ،
اذ تحيط علماً بالاراء المتعلقة بموضوع السنة الدولية للطفل ، والواردة في الفصل السابع من تقرير مجلس إدارة مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (١٣) وفي الوثائق المشار إليها فيه ،
واذ تدرك انه فضلاً عن مختلف انواع مساعدات الطوارئ ، هناك حاجة الى التوسيع السريع والتحسين الدائم للخدمات الأساسية للأطفال من أجل المساعدة على التخفيف من اوضاع الفقر والعوز المزمنة التي يبتلي بها الأطفال في كثير من البلدان النامية ،
واذ يهمها امر رفاه الأطفال من جميع تواحيه ، وحقوق الإنسان الخاصة بهم ، وهويتها —
القانونية والثقافية ،
واقتناعاً منها بأن تحقيق زيارة كبيرة في وعي المجتمع الدولي بحالة الأطفال امر من شأنه ان يشكل مساهمة هامة في الجهود المبذولة للوفاء بحاجاتهم ،
واقتناعاً منها ايضاً بأن اقامة سنة دولية للطفل يعد لها بشكل كاف ، ويوفر لها الدعم والتمويل من قبل الحكومات وعامة الجمـهـور عن طريق التبرعات ، امر قد يساعد على تقوية ذلك الوعي ويؤدي الى اتخاذ تدابير ملائمة ،

(١٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ الف (E/5703/Rev.1) ، الفصل الثاني .

(١٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (E/5698) .